[202] 36 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حنان بن سدير قال: سمعت رجلا سأل أبا عبد الله (ع) فقال: ربما بلت ولم أقدر على الماء، ويشتد علي ذلك ؟ فقال: إذا بلت وتمسحت، فامسح ذكرك بريقك، فإن وجدت شيئا فقل: هذا من ذاك (1). * * * 37 - علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) قال:

---

(1) الكافي: ج 3، ص 20، ك (الطهارة) ب 13، ح 4، * وعنه في مرآة العقول: ج 13، ص 63، ح 4، مع شرح قليل. * ورواه في الفقيه: ج 1، ص 69، ح 1160، وفيه " سأل حنان بن سدير أبا عبد الله (ع) فقال: إني ربما... ". * ورواه في التهذيب: ج 1، ص 348، ح 1022، باسناده، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حنان بن سدير، وص 353، ح 1050، باسناده، عن الحسين بن سعبد. * وعن الكافي والفقيه والتهذيب في الوافي: مجلد 6، ص 148، ح 3975 مع بيان مفصل. * وعنهم - أيضا - في الوسائل: ج 1، ص 201، ك (الطهارة) ب 13 من أبواب (نواقض الوضوء) ح 7. أقول: إن هذه الرواية معرض عنها عند أكثر الاصحاب (رضوان الله تعالى عليهم)، وبعضهم وإن أثبتها في كتابه، إلا أنه ذكر لها توجيها، أو حملها على التقية لموافقتها للعامة. ينظر: * جواهر الكلام: ج 2، كل ص 15. * ورياض المسائل: ج 1، ص 91.